

السنة الثانية جدع مشترك اعلام واتصال

امتحان السداسي الرابع في مقياس التشريعات الاعلامية

أجب على الأسئلة التالية:

السؤال الأول : ما المقصود بالمصطلحات التالية : ميثاق الشرف - الصحفي المحترف- حرية التعبير- التعددية الاعلامية.(04 ن)

السؤال الثاني: فيما تختص تشريعات الاعلام الالكتروني؟ (04 ن)

السؤال الثالث : قارن بين قانون الاعلام 1990 و القانون العضوي للإعلام 2012؟ (06)

[illegible]

الاجابة النموذجية لامتحان السداسي الرابع في مقياس التشريعات الاعلامية

السؤال الأول : ما المقصود بالمصطلحات التالية : ميثاق الشرف - الصحفي المحترف - حرية التعبير - التعددية الاعلامية. (04 ن)

- ميثاق الشرف: هي مجموعة القواعد المتعلقة بالسلوك المهني والتي وضعها أصحاب المهنة، و هي منظمة لكافة أعضائها، حيث تحدد القواعد و تراقب تطبيقها و تسهر على احترامها و هي أخلاق و آداب جماعية و واجبات مكلمة أو معوضة للتشريع و تطبيقاته من القضاة.

- الصحفي المحترف: هو كل صحفي يعمل في مؤسسة صحفية ، سمعية ، سمعية بصرية او الكترونية او هيئة وطنية للأنباء الذي يتخذ من هذا النشاط مهنته النظامية.

- حرية التعبير: هي من القيم الأساسية في الممارسة الاعلامية و يقصد بها حق الافراد و المؤسسات الاعلامية في التعبير عن آرائهم دون تدخل او رقابة من طرف الحكومة او السلطات الرسمية.

التعددية الاعلامية : هي التعددية في ملكية وسائل الاعلام بين الخاصة و التابعة للدولة ، التعددية في الآراء و التوجهات الاعلامية و السياسية ، التعددية و التنوع في المحتويات الاعلامية و التعددية في الوسائل الاعلامية.

السؤال الثاني: فيما تختص تشريعات الإعلام الالكتروني؟(04 ن)

تختص تشريعات الإعلام الالكتروني إلى التشريعات و القوانين التي تحكم وسائل الإعلام والاتصالات التي تعتمد على التقنيات الإلكترونية والرقمية في إنتاج ونشر المحتوى الإعلامي، كما تشمل تشريعات الإعلام الإلكتروني تفسير المواقع الإلكترونية، الشبكات الاجتماعية، والمدونات، والبريد الإلكتروني، والتطبيقات الرقمية، والبودكاست، حقوق المؤلف و الملكية في الفضاء الالكتروني ، البرمجيات و غيرها ، أي أنها لا تختص فقط في الصحافة الإلكترونية، و إنما كل أشكال النشر عبر الانترنت سواء في صيغة نص إلكتروني، صوتي، صوتي و سمعي، أي أن التشريع الإعلامي ينظم كل ما يتعلق بالتكنولوجيات الحديثة للإعلام و الاتصال (software & Hardware).

السؤال الثالث : قارن بين قانون الاعلام 1990 و القانون العضوي للإعلام 2012؟ (06ن)

القانون العضوي للإعلام 2012	قانون الاعلام 1990
- ثاني قانون تعدي صدر في الجزائر و ثالث قانون للإعلام في الجزائر . - ليس لهذا القانون اثار كبيرة على الصحافة المكتوبة ، إذ لم يغير الكثير مقارنة بقانون 1990 . - اختص هذا القانون بفتح مجال السعي البصري الأمر الذي أجل النظر فيه في قانون 1990 . - وضع هذا القانون مهنة الصحافة في وضعية أفضل مما كانت عليه من خلال قانون الاعلام لسنة 1990 ، حيث الغيت عقوبة الحبس بالنسبة للصحفي و الإبقاء على العقوبات المتمثلة في الغرامات المالية . - حاول هذا القانون التكيف مع المعطيات الجديدة المتعلقة بالتكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال غير ان المشرع الجزائري لم يوضح الرؤية اتجاهها بشكل واضح و لم يزود القانون بآليات تنفيذية .	- أول قانون تعدي صدر في الجزائر المستقلة و ثاني قانون صدر في الجزائر . -مكن هذا القانون الخواص من الاستثمار في مجال الاعلام المكتوب غير أن قطاع الإذاعة والتلفزيون تم تأجيل فتحه للقطاع الخاص . - إلغاء الرقابة الإدارية على الصحف و إصدارها و تعددها . - إنشاء مجلس للإعلام لتنظيم العمل الإعلامي . - الصحفي المحترف كل شخص يتفرغ للبحث عن الأخبار و جمعها وانتقائها واستغلالها و تقديمها خلال نشاطه الصحافي الذي يتخذ مهنته المنتظمة ومصدرا رئيسيا لدخله . - حرية رأي الصحفي المحترف عن الانتماءات النقابية أو السياسية حتى إذا كان يعمل في الأجهزة الإعلامية العمومية .

السؤال الرابع : "في أحد الصحف ظهرت صور احتجاجات لعمال أحد المصانع في الساحة العامة للمدينة للمطالبة بتحسين أوضاع العمل والرفع من الأجور ، و على إثرها اتصل بعض المشاركين بالصحيفة للشكوى ، أولاً من العمال الذين شعروا بأنهم ضحايا، ثم بعد اعتذار الصحيفة للعمال، اشتكى الصحفيون الآخرون الذين اتهموا الصحيفة بالاعتذار مجرد أداء عملها."

- في إطار مبادئ و أخلاقيات العمل الصحفي هل الاعتذار هو الإستجابة المناسبة؟ أم أن هناك عوامل أخرى تحكم نشاط مهنة الصحفي؟ (06ن)
- إن الاعتذار في هذه الحالة ليس في مكانه لأن الصحيفة لم تقم إلا بتغطية و نشر صور لحدث ظهر في المكان العام و لا يخترق أي من قواعد الممارسة الاعلامية التي تنص عليها القوانين الاعلامية في العالم بما في ذلك القانون الجزائري بتطبيق مبدأ الحق في الاعلام و الوصول إلى المعلومات ، إلى جانب ذلك احتكمت الصحيفة إلى المقومات و الأساسيات التي تحكم مهنة الصحافة و تشمل عدة عوامل أساسية منها المسؤولية الاخلاقية ، تتمثل هذه العوامل في مجموعة من المقومات المتمثلة في الصدق والدقة في نقل المعلومات، أي أن الصحيفة لم تتعامل مع نقل الحدث إلا بموضوعية و عدالة ، كما أنها احترمت خصوصية و الكرامة الانسانية للعمال، و أن الحدث قد تم التأكد منه من خلال تقديم صور عنه، إلى جانب ذلك للصحيفة الحق في التعبير بحرية و مسؤولية دون المساس بحقوق العمال و الشفافية في تقديم المصادر .